

خطوات فتح صيدلية

❖ يتم تقديم طلب لدى مديرية التراخيص والمهن الطبية – الهاشمي الشمالي – مقابل مستشفى الامير حمزة ، مرفقاً بالوثائق التالية :-

١. صورة عن ترخيص مزاوله المهنة للصيدلي مقدم الطلب .
٢. صورة عن هوية الاحوال المدنية .
٣. إستقالة من آخر عمل لمقدم الطلب وكتاب من مؤسسة الضمان الإجتماعي يفيد بعدم اشتراكه في الضمان الاجتماعي الزامياً.
٤. صورة عن سند ملكية الصيدلي للعقار او عقد استجاره (يفترض ان يكون تاريخ عقد الايجار يسبق او يساوي تاريخ تقديم الطلب) .
٥. مخطط كروكي صادر عن مساح او مكتب هندسي مرخص يبين فيه مساحة المكتب المراد فيه صيدلية فيه والمسافة ما بين الموقع المقترح وأقرب صيدلية (يتم رسم الموقع المقترح للصيدلية وأقرب صيدلية لها من خلال المساح وليس كتابة فقط) ، علماً بأن الحد الأدنى للمساحة (٣٢) متر مربع وبأن الحد الأدنى للمسافة ما بين اقرب نقطتين ما بين المكان المراد فتح صيدلية فيه وأقرب صيدلية قائمة (٢٠٠) متر – على غرار نموذج المخطط الكروكي المرفق -.
٦. مخطط موقع تنظيمي للعقار.
٧. موافقة أمانة عمان الكبرى او البلدية ذات العلاقة حسب مقتضى الحال على موقع العقار المطلوب انشاء صيدلية فيه.

❖ يتم احضار كتاب طلب ابداء الرأي من مديرية التراخيص وتسليمه الى النقابة، مرفقاً به نسخة عن نفس الوثائق التي تم تسليمها الى المديرية (كما ورد في الفقرة أ) مضافاً اليها :-

- النموذج الخاص بطلب فتح صيدلية المعد من قبل النقابة.
- كشف عن الإلتزامات المالية يوضح بموجبه عدم وجود ذمة مالية مستحقة عليه تجاه النقابة حتى تاريخه.
- وصل مالي من النقابة بقيمة (٥٠) دينار كرسوم فتح صيدلية.

❖ يتم عرض الإستدعاء لمجلس النقابة في أول إجتماع قادم.

❖ يتم اعلام مقدم المعامله بقرار مجلس النقابة من حيث الموافقة او استكمال النواقص والاجراءات .

❖ المعاملات التي يتم الموافقة عليها من خلال مجلس النقابة يتم أخذ كتاب الموافقة على فتح الصيدلية من قسم الشؤون الادارية وتسليمه الى مديرية الصحة .

❖ المعاملات التي لم تحصل على موافقة لاستكمال النواقص او الاجراءات على مقدم الطلب استكمال المطلوب بحيث يتم عرضها بعد ذلك على اول اجتماع مجلس قادم بعد الاستكمال .